

# مجلس الوزراء يوافق على نظام حقوق المؤلف



ال العالمي، وتحفيز الابتكار من خلال تعزيز الحوار الدولي والعمل متعدد الأطراف للذين يسهمان في ترسیخ الاستقرار والازدهار عالمياً. ورحب المجلس باستضافة المملكة الاجتماع الدولي للمنتدى الاقتصادي العالمي حول التعاون والنمو المقرر عقده يومي ٢٢ و ٢٣ ابريل القادم، التي تأتي ترسیخاً لمكانتها في تعزيز الاستقرار الاقتصادي ودعم جسرها التواصلي بين الاقتصادات المتقدمة والنامية لمواجهة التحديات العالمية المشتركة. وقدر تحقيق برنامج الإسكان خطوات متتسارعة في رفع نسبة تملك المواطنين للمساكن إلى ٦٦.٢٪ بـنهاية عام ٢٠٢٥، مع وصول عدد المستفيدين من الدعم السكاني إلى أكثر من مليون مستفيد، ضمن ما توليه الدولة من أولوية لهذا القطاع وتمكنه من بلوغ المستهدفات الوطنية.

● التفاصيل ص ٢

## ● الرياض - واس

وافق مجلس الوزراء خلال جلسته المنعقدة برئاسة صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، في العهد رئيس مجلس الوزراء على نظام حقوق المؤلف. وتابع مجلس الوزراء على نظم حقوق النشر على الساحتين الإقليمية والدولية، مجدداً التزام المملكة العربية السعودية بدعم مهمة مجلس السلام في غزة بوصفه هيئة انتقالية لإنهاء النزاع في القطاع وإعادة التعمير؛ بما يمهد لتحقيق الأمن والاستقرار لدول المنطقة وشعوبها.

وأشاد المجلس بمضامين مشاركة وفد المملكة في الاجتماع السنوي للمنتدى الاقتصادي العالمي بدافوس، التي أبرزت التقدم في مستهدفات رؤية المملكة ٢٠٣٠، وما تشمله المبادرات النوعية الداعمة لتشكيل مستقبل الاقتصاد

## ● موافقات



مشروع اتفاقية بين  
الملكة والمملكة  
المغربية حول التشجيع  
المملكة المتقدمة  
إstonia.



مشروع مذكرة تفاهم  
بين حكومة المملكة  
والحكومة التركية  
للتعاون في مجال  
الخدمات الاجتماعية.



مشروع مذكرة تفاهم  
بين حكومة المملكة  
والحكومة التركية  
للتعاون في مجال  
الخدمات الاجتماعية.

## ضوابط وشروط

### استيراد الخيل العربية الأصيلة

قرر وزير البيئة والمياه والزراعة اعتماد ضوابط وشروط استيراد الخيل العربية الأصيلة.

#### ● أهداف

- المحافظة على الأصيلة.
- المساعدة على إدخال الخيل العربية الأصيلة.
- تنظيم عملية الاستيراد والتصدير.
- الحصول على بيانات إصائية للخيول.
- العملية على إدخال الخيل.

#### ● إقامة المزادات الخاصة بالخيل

قرر وزير البيئة والمياه والزراعة اعتماد ضوابط وشروط إقامة المزادات الخاصة بالخيل العربية الأصيلة. ومن أهداف هذه الضوابط والشروط إتاحة عملية البيع والشراء للخيل العربية الأصيلة، وضمان وصول إعلان إقامة مزاد الخيل إلى نطاق أوسع، وضمان وصول إعلان إقامة مزاد الخيل إلى كافة أهل الخيل العربية الأصيلة وعشاقها داخل وخارج المملكة.

● التفاصيل ص ٥-٦

# ولي العهد يستقبل الفائز بجائزة نوبل في الكيمياء وهيلاري كلينتون



ويأتي اللقاء في إطار اهتمام المملكة المتزايد بالبحث

والتطوير والابتكار.

كما استقبل سمو ولي العهداليوم نفسه في مكتب سموه

بقصر اليمامة في الرياض، وزيرة الخارجية الأمريكية السابقة السيدة هيلاري كلينتون؛ وجرى خلال الاستقبال

الكيمياء لعام ٢٠٢٥ بالمناسقة مع عالمين آخرين.

وهنـا سـمو وـيـ العـهـدـ البرـوفـيسـورـ عمرـ يـاغـيـ عـلـىـ نـيلـهـ

الـجـائـزةـ الـتـيـ تـعـكـسـ تـقـدـيرـاـ وـتـكـرـيمـاـ لـجـهـوـهـ وـمـاـ يـقـدـمـهـ

فيـ مـجـالـ الـكـيـمـيـاءـ،ـ مـتـمـيـزـاـ لـدـوـامـ التـوـقـيـقـ.

فيـ مـكـتبـ سـمـوـ بـقـصـرـ الـيـمـامـةـ فيـ الـرـيـاضـ يـوـمـ الـأـرـبعـاءـ

● الرياض - واس

استقبل صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، ولي العهد رئيس مجلس الوزراء، في مكتب سموه بقصر اليمامة في الرياض يوم الأربعاء ٩ شعبان ١٤٤٧هـ الموافق ٢٨ يناير ٢٠٢٦م، البروفيسور عمر بن مونس ياغي بمناسبة فوزه بجائزة نوبل في

# ٧٠٠+ شركة عالمية تختار الملكة مقرًا إقليمياً لها



المدنى المتبنق من الإستراتيجية الوطنية للنقل والخدمات اللوجستية وفق (رؤية المملكة ٢٠٣٠). وأطّل مجلس الوزراء على الموضوعات المدرجة على جدول أعماله، من بينها موضوعات اشتراك مجلس الشورى في دراستها، كما أطّل على ما انتهى إليه كل من مجلسى الشؤون السياسية والأمنية، والشؤون الاقتصادية والتنمية، واللجنة العامة لمجلس الوزراء، وهيئة الخبراء بمجلس الوزراء في شأنها، والتوجيه بما يلزم بشأن عدد من الموضوعات المردّجة على جدول أعمال مجلس الوزراء، من بينها تقارير سنوية لوزارة الاقتصاد والتخطيط، وهىئتي: (تطوير محافظة جدة، وتطوير ينبع وأملج والوجه وضباء). وقد انتهى المجلس إلى ما يلى:

والأعمال الإنسانية خطة لعام ٢٠٢٦ التي تشمل (٤٢٢) مشروعًا إنسانياً في مختلف أنحاء العالم، معززًا بذلك ريادة المملكة دوليًّا في هذا المجال، ومجسدًا نهجها الراسخ المستمد من مبادئ الدين الإسلامي الحنيف في تقديم العون والمساعدة للمنتصرين والمنتسبين. وفي الشأن المحلي، استعرض مجلس الوزراء عدًّا من التقارير حول المشاريع والبرامج المنجزة والجاري تنفيذها ضمن مسيرة التنمية الشاملة في مختلف مناطق المملكة، لا سيما المتعلقة بتطوير البنية التحتية، وتعزيز جودة الخدمات المقدمة للمواطنين والمقيمين والزائرين. وقدر المجلس تحقيق برنامج الإسكان خطوات متسارعة في توسيع الرابط الجوي وتحسين تجربة المسافرين ومواءمة الحراك الاقتصادي والتنموي، تنفيذًا البرنامج الطيراني وقد انتهى المجلس إلى ما يلى:

● **الرياض - واس**  
رأس صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، في العهد رئيس مجلس الوزراء حفظه الله، الجلسة التي عقدتها مجلس الوزراء يوم الثلاثاء ٨ شعبان ١٤٤٧هـ الموافق ٢٧ يناير ٢٠٢٦ م في الرياض.

وفي بداية الجلسة، أطلع سمو في العهد مجلس الوزراء على مضمون الرسالة التي تلقاها من جلالة الملك محمد بن عيسى آل خليفة ملك مملكة البحرين، وتنصل بالعلاقات الثنائية بين البلدين الشقيقين.

وبات مجلس إثر ذلك النظارات الراهنة على الساحتين الإقليمية والدولية، مجددًا التزام المملكة العربية السعودية بدعم مهام مجلس السلام في غزة بوصفه هيئًّا انتقاليًّا إنهاء النزاع في القطاع وإعادة التعمير؛ بما يُهدٰ لتحقيق الأمن والاستقرار لدول المنطقة وشعوبها.

وأوضح معالي وزير الإعلام الأستاذ سلمان بن يوسف الدوسري، في بيانه لوكالات الأنباء السعودية عقب الجلسة، أن مجلس الوزراء أشاد بمضامين مشاركة وفد المملكة في الاجتماع السنوي للمنتدى الاقتصادي العالمي بدافوس، التي أبرزت التقدم في مستهدفات (رؤية المملكة ٢٠٣٠)، وما تشمله المبادرات النوعية الداعمة لتشكيل مستقبل الاقتصاد العالمي، وتحفيز الابتكار من خلال تعزيز الحوار الدولي والعمل متعدد الأطراف الذي يسهمان في ترسیخ الاستقرار والازدهار عالميًّا.

ورحب المجلس باستضافة المملكة الاجتماع الدولي للمنتدى الاقتصادي العالمي حول التعاون والنمو المقترن يومي ٢٢ و٢٣ أبريل القادم، التي تأتي ترسیخاً لما كانتها في تعزيز الاستقرار الاقتصادي ودعم جسور التواصل بين الاقتصادات المتقدمة والنامية لمواجهة التحديات العالمية المشتركة.

وثمن مجلس الوزراء رعاية خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، النسخة الثالثة من المؤتمر الدولي لسوق العمل المنعقد في الرياض بمشاركة رفيعة المستوى من مختلف دول العالم ومنظماته، مشيداً بما استهل المؤتمر على توقيع اتفاقيات ومذكرات تفاهم لتمكين القوى العاملة وتوظيف التقنيات المتقدمة والذكاء الاصطناعي وبناء منظومات مستدامة تدعم النمو محليًّا وعالميًّا.

وبين معاليه أن المجلس نوه بتدشين مركز الملك سلمان للإغاثة

## تفويضات



تفويض صاحب السمو وزير الخارجية أو من ينبهه، بالتباحث مع الجانب الترينيدادي والتوباغي في شأن مشروع اتفاقية عامة للتعاون بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية ترينيداد وتوباغو، والتوقيع عليه.

تفويض معالي وزير البيئة والمياه والزراعة أو من ينبهه، بالتباحث مع الجانب البنغلاديشي في شأن مشروع مذكرة تفاهم بين وزارة البيئة والمياه والزراعة في المملكة العربية السعودية ووزارة الزراعة في جمهورية بنغلاديش الشعبية للتعاون في المجالات المتعلقة بقطاع النخيل والتمور، والتوقيع عليه.

تفويض صاحب السمو الملكي وزير الطاقة أو من ينبهه، بالتباحث مع الجانب التركي في شأن مشروع اتفاقية حكومية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة الجمهورية التركية بشأن مشاريع محطات الطاقة المتعددة، والتوقيع عليه.

تفويض صاحب السمو الملكي وزير الداخلية أو من ينبهه، بالتباحث مع الجانب التركي في شأن مشروع مذكرة تفاهم للتعاون في مجال الدفاع المدني والحماية المدنية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية تركيا، والتوقيع عليه.

## تعيين وترقيات



الموافقة على تعيين وترقيات إلى المرتبتين (الخامسة عشرة) و(الرابعة عشرة) ووظيفة (وزير مفوض)، وذلك على النحو الآتي:

إمارة منطقة مكة المكرمة.

ترقية محمد بن سعد بن عوض الغواصي القطاطي إلى وظيفة (وزير مفوض) إلى بوزارة الخارجية.

ترقية ماجد بن علي بن محمد الزوييل إلى وظيفة (وزير مفوض) بوزارة الخارجية.

والتنمية الاجتماعية.

ترقية محمد بن مقصود بن محمد الحربي إلى وظيفة (مير عاصم) بالمرتبة (الرابعة عشرة) بقوات أمن المنشآت.

ترقية فيصل بن محمد بن صقر الروقي إلى وظيفة (أمين مجلس خبر) بالمرتبة (الرابعة عشرة) بوزارة الموارد البشرية

تعيين فهد بن سعد بن شبيان الدوسري على وظيفة (وكيل إمارة منطقة) بالمرتبة (الخامسة عشرة) بإمارة منطقة نجران.

ترقية فواز بن عبدالله بن غانم الغانم إلى وظيفة (مستشار أول أعمال) بالمرتبة (الخامسة عشرة) بوزارة الموارد البشرية

الموافقة على مشروع مذكرة تفاهم بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة الجمهورية التركية لتعاون في مجال الخدمات الاجتماعية.

الموافقة على مشروع اتفاقية بين المملكة العربية السعودية والمملكة المغربية حول التشجيع والحماية المتبادلة للاستثمارات.

الموافقة على مشروع اتفاقية عامة للتعاون بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية إستونيا.

قيام الهيئة السعودية للمراجعين الداخليين بالتباحث مع معهد المراجعين الداخليين في الولايات المتحدة الأمريكية في شأن مشروع مذكرة تفاهم بين الهيئة والمعهد للتعاون في مجال المراجعة الداخلية والحكومة والمมาตรฐาน والالتزام، والتوقيع عليهما.

الموافقة على مشروع اتفاقيات بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومات منغوليا وسانغافير وجمهوريات الجزائر الديمقراطية الشعبية والأنجولا وساو تومي وبرينسيپي الديمقراطية وجنوب إفريقيا في مجال خدمات النقل الجوي.

الموافقة على نظام حقوق المؤلف.

تعيين الدكتور فهد بن أحمد الحربي، والدكتور عيسى بن حسن الأنصاري، والدكتور هشام بن جميل بريديسي، والدكتور هاني بن محمد الزيد، والدكتورة موضي بنت محمد الجامع، أعضاء في مجلس إدارة المركز الوطني للتعليم الإلكتروني.

اعتماد الحسابات الخاتمية للهيئة العامة للموانئ، ووكالتي: (الفضاء السعودية، والأنباء السعودية)، لعامين ماليين سابقين.

## مما فات



## قرار رقم (٥١١) وتاريخ ٢٤/٧/٢٠٢٤هـ

## الموافقة على عدم سريان المطلب الوارد في الفقرة ١ من المادة الخامسة من نظام الامتياز التجاري

بيان المعيار	المعيار
	١- أن تكون أعمال الامتياز ضمن قطاع مستهدف في رؤية ٢٠٣٠ أو إذا كان الامتياز ضمن قطاع مستهدف في أحد القطاعات الواحدة في المملكة والمستهدف زيادة عدد الممارسين فيه.
يحتوي على تعليمات مفصلة وتحليل سوق، وبعد دليلاً عملياً مع دراسة جدوى تضمن النجاح.	٢- تقديم مانح الامتياز نموذج عمل امتياز واضح ومفصل.
يُنظر إلى الابتكار أو الأثر الاقتصادي أو الاستجابة لحاجة السوق عند تقييم الطلب.	٣- أن يكون نشاط عمل الامتياز مبتكرًا أو منتجًا أو خدمة تساهم في تنمية الاقتصاد الوطني أو تلبية احتياجات السوق المحلي.
لتنقيل المخاطر التشغيلية على صاحب الامتياز وربط المقابل بتحقيق الإيرادات الفعلية.	٤- لا يتشرط مانح الامتياز على صاحب الامتياز مقابلًا للامتياز قبل ممارسة أعمال الامتياز، وأن يكون المقابل بعد تحقيق صاحب الامتياز إيرادات من ممارسة أعمال الامتياز وفق ما تحدده اتفاقية الامتياز.

ثانياً: أن يكون تطبيق المعايير -المشار إليها في البند (أولاً) من هذا القرار- من خلال لجنة تشكّل برئاسة وزارة التجارة، وعضوية وزارتي: (الاستثمار، والاقتصاد والتخطيط).

سلمان بن عبدالعزيز آل سعود

إن مجلس الوزراء

بعد الاطلاع في جلسته المنعقدة برئاسة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، على المعاملة الواردية من الديوان الملكي برقم ٤٥٢٦٤ و تاريخ ٢٢/٦/١٤٤٦هـ، المشتملة على برقية معايي و وزير التجارة رقم ٢٠٢٥٧ و تاريخ ١٨/٦/١٤٤٦هـ، في شأن مراجعة ما تضمنته المادة (الخامسة) من نظام الامتياز التجاري، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م) ٢٢٠ و تاريخ ٢٩/٢/١٤٤١هـ.

وبعد الاطلاع على نظام الامتياز التجاري، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م) ٢٢٠ و تاريخ ٢٩/٢/١٤٤١هـ.

وبعد الاطلاع على المذكرة رقم (١١٧٤) و تاريخ ٤/٦/١٤٤٦هـ و رقم (٣٠١٤) و تاريخ ٤/٤/١٤٤٦هـ و رقم (٤٠٩٨) و تاريخ ٢١/٢/١٤٤٦هـ و رقم (٨٥٠) و تاريخ ٢٦/٢/١٤٤٦هـ و رقم (١٨٥٤) و تاريخ ٢٠/٥/١٤٤٧هـ، المعدة في هيئة

الخبراء بمجلس الوزراء.

وبعد الاطلاع على توصية مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم (٤٠٩٨) و تاريخ ٣/٤/١٤٤٧هـ.

وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (٦٢٩٦) و تاريخ ٩/٦/١٤٤٧هـ.

يقرر ما يلي:

أولاً: الموافقة على عدم سريان المطلب الوارد في الفقرة (١) من المادة (الخامسة) من نظام الامتياز التجاري

-ال الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م) ٢٢٠ و تاريخ ٢٩/٢/١٤٤١هـ- على بعض الفئات من مانحي وأصحاب الامتيازات التجارية، وفقاً للآتي:

## قرار رقم (٦٣٣) وتاريخ ١٠/٨/٢٠٢٤هـ

## الموافقة على تعديل عجز البند رابعاً من قرار مجلس الوزراء رقم ٤٣٦

وبعد الاطلاع على المحضر المعد في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم (٣٥٩) و تاريخ ٤٧/٢/٢٧هـ.

وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (٥٨٣١) و تاريخ ٥/٥/١٤٤٧هـ.

يقرر:

الموافقة على تعديل عجز البند (رابعاً) من قرار مجلس الوزراء رقم (٤٣٦) و تاريخ ٦/٦/١٤٤٥هـ، ليكون البند بالنص

الآتي: «رابعاً: استثناءً من حكم الفقرة (٢) من البند (ثاني عشر) من الترتيبات التنظيمية للهيئة السعودية للألعاب

والرياضات الإلكترونية، تبدأ السنة المالية الأولى للهيئة السعودية للألعاب والرياضات الإلكترونية من تاريخ العمل

بترتيباتها التنظيمية، وتنتهي بنهاية السنة المالية (١٤٤٨) هـ (٢٠٢٧) مـ».

سلمان بن عبدالعزيز آل سعود

إن مجلس الوزراء

بعد الاطلاع في جلسته المنعقدة برئاسة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، على المعاملة الواردية من الديوان الملكي برقم ٦٢٥ و تاريخ ١٣/١٤٤٧هـ، المشتملة على خطاب الهيئة السعودية للألعاب والرياضات الإلكترونية رقم ٢٦٧ و تاريخ ٢٦/١٤٤٦هـ، في شأن طلب الهيئة استثنائها من رفع التقرير السنوي للسنة المالية الأولى المنتهية في ٢٤/١٢/١٤٤٦هـ.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٤٣٦) و تاريخ ٦/٦/١٤٤٥هـ.

وبعد الاطلاع على المذكرة رقم (٥٥٥) و تاريخ ٢/٦/١٤٤٧هـ و رقم (١٣١١) و تاريخ ٨/٤/١٤٤٧هـ و رقم (١٧٠٩) و تاريخ ٧/٥/١٤٤٧هـ، المعدة في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

## قرار مجلس إدارة الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين رقم (٩/٣) وتاريخ ٥/٧/٢٠٢٤هـ

## تعديل في القواعد المنظمة لخدمات المحاسبة

يقرر ما يلي:

أولاً: تعديل تعريف الوزير الوارد بالمادة (الأولى) من القواعد المنظمة لخدمات المحاسبة، الصادرة بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٤) و تاريخ ٩/٢/١٤٤٣هـ، ليكون بالنص الآتي: «الوزير: وزير من أعضاء مجلس الوزراء يسمى بأمر من رئيس مجلس الوزراء بناءً على اقتراح من مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية».

ثانياً: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وعلى موقع الهيئة الإلكتروني.

واهـ الموفق.

وزير التجارة

رئيس مجلس الإدارة

د. ماجد بن عبدالله القصبي

إن مجلس إدارة الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين، وبما لديه من صلاحيات.

وبناءً على أحكام المادة (الناتعة) من تنظيم الهيئة، الصادر بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (٤١٦) و تاريخ ٢٥/٢/١٤٤٢هـ، وبعد الاطلاع على نظام مهنة المحاسبة والمراجعة، الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم (٥٩) و تاريخ ٢٧/٧/١٤٤٢هـ، ولائحته التنفيذية الصادرة بموجب قرار معايي و وزير التجارة رقم (٠٠٦٥٨) و تاريخ ١٤/١١/١٤٤٢هـ، وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٢٨٣) و تاريخ ٢٢/٤/١٤٤٧هـ، القاضي بتعديل تعريف الوزير الوارد في نظام مهنة المحاسبة والمراجعة وتنظيم الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين.

وبعد الاطلاع على القواعد المنظمة لخدمات المحاسبة، الصادرة بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١/٤) و تاريخ ٩/٢/١٤٤٣هـ، وبعد الاطلاع على قرار اللجنة التنفيذية لمجلس إدارة الهيئة رقم (١/١١) و تاريخ ٢٤/٦/١٤٤٧هـ، المذكرة رقم (١٣١١) و تاريخ ٢٤/٦/١٤٤٧هـ، المتنصّن التوصية بتعديل القواعد المنظمة لخدمات المحاسبة، بالصيغة المرافقة لقرارها.

## قرار مجلس إدارة الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين رقم (٣/٩) وتاريخ ٢٠٠٧/٧/١٤٤٧هـ

## تعديل في القواعد المنظمة لخدمات محاسبة الزكاة والضريبة

يقرر ما يلي:

أولاً: تعديل تعريف الوزير الوارد بالمادة (الأولى) من القواعد المنظمة لخدمات محاسبة الزكاة والضريبة الصادرة بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٤/١) وتاريخ ١٤٤٦/١٥هـ، ليكون بالنص الآتي: «الوزير: وزير من أعضاء مجلس الوزراء يسمى بأمر من رئيس مجلس الوزراء بناءً على اقتراح من مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية».

ثانياً: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وعلى موقع الهيئة الإلكتروني.

واše الموفق.

وزير التجارة  
رئيس مجلس الإدارة  
د. ماجد بن عبدالله القصبي

إن مجلس إدارة الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين، وبما لديه من صلاحيات.

وبناءً على أحكام المادة (النinth) من تنظيم الهيئة، الصادر بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (٤٦) وتاريخ ٢٥/٧/١٤٤٢هـ، وبعد الاطلاع على نظام مهنة المحاسبة والمراجعة الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم (٥٩) وتاريخ ٢٧/٧/١٤٤٢هـ، ولائحته التنفيذية الصادرة بموجب قرار معايير ومتطلبات التجارة رقم (٠٠٦٥٨) وتاريخ ٢٢/٤/١٤٤٧هـ، وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٢٨٣) وتاريخ ١٤٤٧/١١/١٤هـ، وبعد التعديل في نظام مهنة المحاسبة والمراجعة وتنظيم الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين.

وبعد الاطلاع على القواعد المنظمة لخدمات محاسبة الزكاة والضريبة الصادرة بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٤/١) وتاريخ ١٤٤٦/١٥هـ، وبعد الاطلاع على قرار اللجنة التنفيذية لمجلس إدارة الهيئة رقم (١/١١) وتاريخ ٢٤/٦/١٤٤٧هـ، المتضمن التوصية بتعديل القواعد المنظمة لخدمات محاسبة الزكاة والضريبة، بالصيغة المرافقة لقرارها.

## قرار مجلس إدارة الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين رقم (٤/٣) وتاريخ ٢٠٠٧/٧/١٤٤٧هـ

## اعتماد القواعد المنظمة لمهنة الاستشارات المالية (لغير الأوراق المالية)

يقرر ما يلي:

أولاً: اعتماد القواعد المنظمة لمهنة الاستشارات المالية (لغير الأوراق المالية)، بالصيغة المرافقة.

ثانياً: استثناء المرخصين سابقاً -من وزارة التجارة- -مزأولة مهنة الاستشارات المالية لغير الأوراق المالية من شرط الفقرة (ج) من المادة (١) من البند رقم (١) من المادة (الرابعة) من القواعد المنظمة لمهنة الاستشارات المالية لغير الأوراق المالية.

واše الموفق.

وزير التجارة  
رئيس مجلس الإدارة  
د. ماجد بن عبدالله القصبي

إن مجلس إدارة الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين، وبما لديه من صلاحيات.

وبناءً على أحكام المادة (النinth) من تنظيم الهيئة، الصادر بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (٤٦) وتاريخ ٢٥/٧/١٤٤٢هـ، وبعد الاطلاع على نظام مهنة المحاسبة والمراجعة، الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم (٥٩) وتاريخ ٢٧/٧/١٤٤٢هـ، ولائحته التنفيذية الصادرة بموجب قرار معايير ومتطلبات التجارة رقم (٠٠٦٥٨) وتاريخ ٢٢/٤/١٤٤٧هـ، وبعد الاطلاع على قرارات اللجنة التنفيذية لمجلس إدارة الهيئة رقم (٢/٢) ورقم (٢/٢) بتاريخ ٢٤/٦/١٤٤٧هـ، وبرقم (١/١١) وتاريخ ٢٤/٦/١٤٤٧هـ، بشأن التوصية باعتماد القواعد المنظمة لمهنة الاستشارات المالية (لغير الأوراق المالية)، بالصيغة المرافقة لقرارها.

## القواعد المنظمة لمهنة الاستشارات المالية (لغير الأوراق المالية)

أ- أن يكون سعودي الجنسية.

ب- أن يكون كامل الأهلية.

ج- أن يكون حاصلاً على درجة البكالوريوس أو أي مؤهل أعلى في إحدى التخصصات التالية (المحاسبة، أو المالية، أو التمويل) أو فروعها، أو أي تخصص آخر في أحد تخصصات العلوم الإدارية أو فروعها المعتمدة لدى الهيئة، شريطة أن يكون طالب الترخيص مستكملاً (إحدى وعشرين) ساعة في (المحاسبة أو المالية أو التمويل) أو ما تعدد الهيئة معادلاً لها.

د- أن يجتاز البرامج التأهيلية أو التدريبية التي تحددها الهيئة.

هـ- أن يكون مسجلاً في العضوية المهنية في الهيئة، وأن تتوافر لديه خبرة عملية لا تقل عن (خمس) سنوات في أعمال المحاسبة أو المراجعة أو المالية في إحدى الجهات الحكومية أو في إحدى كيانات القطاع الخاص أو غير الربحية.

و- أن يكون غير محظوظ عليه بحد شرعي أو بجريمة مخلة بالأمانة أو الشرف ما لم يكن قد رُدّ إليه اعتباره.

٢- غير المتفرغ لـ مزاولة المهنة وفقاً للضوابط الآتية:

يجوز الترخيص لشخص غير متفرغ وفقاً لما يلي:

أ- تتحقق الشروط المذكورة في الفقرة (١) من هذه المادة.

ب- لا تتجاوز مدة مزاولته المهنية دون تفرغ (ثلاث) سنوات، ويدخل في حساب هذه المدة كل مدة سُمح له فيها بمزاولة المهنة دون تفرغ.

المادة الخامسة:

١- يقدم طلب الترخيص وفق النماذج والإجراءات التي تحددها الهيئة.

٢- يجب أن يكون الطلب مكتملاً بالبيانات والمرفقات التي تحددها الهيئة.

٣- للهيئة عند دراسة الطلب إجراء ما يلزم للتحقق من صحة البيانات المقدمة من طالب الترخيص، وعلى مقدم الطلب استكمال ما يلزم في مدة لا تتجاوز (ثلاثين) يوماً من تاريخ إبلاغه بذلك، وإلاً عُدّ الطلب كأن لم يكن.

٤- تنظر الهيئة في الطلب المستوفى لجميع البيانات والمرفقات، ويلتزم مقدم الطلب بسداد المقابل المالي للترخيص والذي يحدده المجلس.

٥- تبت الهيئة في الطلب خلال مدة لا تزيد على (خمسة عشر) يوم عمل، ولطالب الترخيص التظلم من قرار الرفض أمام المحكمة الإدارية.

المادة الأولى:

يكون للكلمات والعبارات -أينما وردت في القواعد- المعاني المبينة أمام كل منها ما لم يقتضي السياق خلاف ذلك.

القواعد: القواعد المنظمة لمهنة الاستشارات المالية لغير الأوراق المالية.

الوزير: وزير من أعضاء مجلس الوزراء يسمى بأمر من رئيس مجلس الوزراء بناءً على اقتراح من مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية.

الهيئة: الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين.

المجلس: مجلس إدارة الهيئة.

المهنة: مهنة الاستشارات المالية لغير الأوراق المالية.

الترخيص: وثيقة تصدر من الهيئة، تتبع من صدرت له مزاولة المهنة، وفقاً للشروط والضوابط المحددة بالقواعد.

المرخص له: شخص ذو صفة طبيعية مرخص له بمزاولة المهنة.

السجل: قاعدة بيانات المرخص لهم وكل ما يطرأ عليها من تعديلات أو تغييرات.

المادة الثانية:

ينشأ السجل في الهيئة ويحتوي على البيانات الآتية كحد أدنى:

١- اسم المرخص له ورقم هويته، وتاريخ الترخيص له في مزاولة المهنة ورقمه وتاريخ انتهائه، وبيانات التراخيص السابقة إصدارها له.

٢- اسم المكتب أو الشركة التي يزاول المرخص له المهنة من خلالها.

٣- أسماء الشركاء في الشركة المهنية مفروضة بالبيانات المذكورة في الفقرة (١) من هذه المادة لكل شريك.

المادة الرابعة:

يتم الترخيص لطالب الترخيص وفقاً لما يلي:

١- المتفرغ لـ مزاولة المهنة وفقاً للضوابط الآتية:

## القواعد المنظمة لمهنة الاستشارات المالية (لغير الأوراق المالية) .. تتمة

## المادة الثانية عشرة:

يجب على المرخص له إذا توقف أو أوقف عن مزاولة المهنة، لأي سبب من الأسباب بصورة مؤقتة أو نهائية، أن يبلغ الهيئة وعملاً به بذلك خلال (ثلاثين) يوماً من تاريخ توقفه أو إيقافه. ويعد الترخيص ملغى في حال الإيقاف النهائي، أو في حال التوقف مدة تزيد على سنتين.

## المادة الثالثة عشرة:

1- في حال توقف المرخص له أو إيقافه عن مزاولة المهنة نهائياً أو لمدة يترتب عليها الإضرار بالعملاء أو الغير، وجب عليه هو - أو من يمثله - اتباع الإجراءات الآتية خلال (ثلاثين) يوماً من تاريخ توقفه:

أ- إخطار الهيئة بأسباب التوقف أو الإيقاف ومدته.

ب- إخطار الهيئة بالخدمات التي يقوم بتقديمها والتي ستتأثر بفترة التوقف أو الإيقاف والإجراءات التي ستتخذ لحفظ حقوق عماله، وأن ينسق مع الهيئة في كيفية معالجة الآثار المترتبة على توقفه أو إيقافه.

2- يلتزم الشركاء في الشركة المهنية عند توقف أو إيقاف أي من شركائهم بصفة نهائية، باتخاذ الإجراءات النظمية اللازمة وفقاً ل النظام الشوكات وإخطار الهيئة بإجراءات إسناد الأعمال التي يشرف عليها الشريك المتوقف أو الموقف إلى الشركاء الآخرين المرخص لهم.

3- إذا رغب المرخص له غير المتفرغ لزاولة المهنة -وفقاً للقواعد- في التوقف عن مزاولة المهنة بصورة مؤقتة، فيجب أن لا تزيد مدة توقفه على (ستة) أشهر كحد أقصى طوال المدة التي يُسمح له فيها بزاولة المهنة دون تفرغ.

## المادة الرابعة عشرة:

للهيئة في حال توقف المرخص له عن مزاولة المهنة أو إيقافه بشكل نهائياً أو لمدة يترتب عليها الإضرار بالعملاء أو الغير، دون اتخاذ الإجراءات المنصوص عليها في المادة (الثالثة عشرة) من القواعد. اتخاذ أي من الإجراءات الآتية:

1- حصر العمليات المعلقة، وبيان الحقوق والالتزامات المترتبة على المرخص.

2- تعين مرخص له بزاولة المهنة أو محاسب قانوني مرخص له بزاولة مهنة المحاسبة والمراجعة، يتولى تصفية جميع العمليات القائمة في تاريخ التوقف وتصفيه حقوق العاملين والالتزامات وأي حقوق أخرى.

3- تحديد المقابل المالي المستحق لها وللمرخص المعين نظير هذا العمل.

## المادة الخامسة عشرة:

دون الإخلال بأية عقوبة أشد منصوص عليها في أنظمة أخرى، يعاقب من يخالف القواعد بواحدة أو أكثر من العقوبات الآتية:

1- الإنذار.

2- الإيقاف عن مزاولة المهنة مدة لا تزيد على سنة.

3- شطب الترخيص.

## المادة السادسة عشرة:

1- تشكيل بقرار من الوزير لجنة من (ثلاثة) أعضاء أصليين من ذوي الاختصاص بالمهنة وعضو (رابع) احتياطي، يكون من بينهم مستشار قانوني، للنظر في مخالفات القواعد وتطبيق العقوبات الواردة في المادة (الخامسة عشرة).

2- تصدر قرارات اللجنة بموافقة أغلبية أعضائها، وتكون جميع قراراتها مسببة، ويصدر الوزير قواعد عمل اللجنة ويحدد مكافآت أعضائها وأمانتها.

3- دون إخلال بأحكام الأنظمة ذات العلاقة، يجوز من صدر في حقه قرار بالعقوبة التظلم منه أمام المحكمة الإدارية.

## المادة السابعة عشرة:

تنوى اللجنة -بناءً على إحالة من الإدارة المختصة في الهيئة- النظر في أي مخالفات لأحكام هذه القواعد.

## المادة الثامنة عشرة:

يجوز للمرخص له الذي شطب ترخيصه وفقاً للقواعد أن يطلب إعادة الترخيص بعد انتهاء (ثلاث) سنوات من تاريخ نفاذ قرار الشطب، وبيت المجلس أو من يفوضه في الطلب، وتتبع في إعادة الترخيص الشروط والإجراءات المقررة لإصداره.

## المادة التاسعة عشرة:

تنشر القواعد في الجريدة الرسمية، وي العمل بها بعد ستة أشهر من تاريخ نشرها، وتلغى كل ما يتعارض معها من أحكام.

## قرار وزير البيئة والمياه والزراعة رقم (٩٣٨٧/١٤٤٧) وتاريخ

## اعتماد ضوابط واشتراطات تسجيل الخيل العربية الأصيلة

ثانياً: يسري العمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية، ويبلغ من يلزم لتنفيذه والعمل بموجبه،

وبلغ كل ما يتعارض معه من قرارات سابقة.

والله الموفق.

وزير البيئة والمياه والزراعة

م. عبد الرحمن بن عبد الحسن الفضلي

## المادة السادسة:

ينحصر نطاق المهنة للمرخص له في تقديم (المشورة المهنية) لشخص طبيعي أو اعتباري آخر فيما يتعلق بتعاملاته وأنشطته المالية وذلك في (غير أنشطة وتعاملات الأوراق المالية)، ولا يشمل نطاق المهنة تقديم الخدمات التي يلزم لها ترخيص خاص، وبشكل خاص فإنه لا يشمل نطاق المهنة تقديم الخدمات والأعمال الآتية:

أ- خدمات المراجعة أو خدمات التأكيدات والخدمات الأخرى ذات العلاقة التي تنظمها معايير المراجعة والتي يقدمها (المحاسب القانوني) المرخص له في المملكة.

ب- الخدمات التي يقدمها المرخص لهم ب تقديم (خدمات المحاسبة).

ج- الخدمات التي يقدمها المرخص لهم ب ممارسة أعمال الأوراق المالية أو الاستشارات المالية في الأوراق المالية في المملكة، أو تقديم المشورة المهنية في المسائل المرتبطة في أنشطة (الأوراق المالية) وتعاملاتها.

هـ- أي أعمال أو خدمات مهنية أخرى يصدر بتحديدها وحظرها قرار من المجلس.

## المادة السابعة:

1- يمنح المرخص له بعد قيده في السجل ترخيصاً بزاولة المهنة، موضحاً به رقم القيد وتاريخه، ويعتبر الترخيص نافذاً لمدة (ثلاث) سنوات.

2- للمرخص له أن يتقدم بطلب تجديد الترخيص بناءً على طلب يقدم قبل انتهاء (بتسعين) يوماً على الأقل.

## المادة الثامنة:

على المرخص له الالتزام بما يلي:

1- التقيد بقواعد المهنة وسلوكها وأدابها التي تصدرها الهيئة، كما يجب على المرخص له التقيد بالواجبات المحددة بموجب الأنظمة واللوائح والقواعد المعتمدة.

2- الاحتفاظ بأوراق العمل ونسخ من التقارير والأعمال التي يدها وحفظها بوسائل الحفظ الالزمة التي تحددها الهيئة وذلك لمدة لا تقل عن (عشر) سنوات من تاريخ إعدادها.

3- أن يزأول العمل والتقييم على الأعمال المهنية بنفسه، ولا يجوز له إثابة شخص آخر في التقييم.

4- يجب على المرخص له أن يتخذ اسمه الشخصي اسماً مقره الرئيس، وعلى إشعار الهيئة بعنوان مقره الرئيس وأي فروع أخرى إن وجدت، وأي تغيير يطرأ عليها، وأن يذكر اسمه ورقم الترخيص في ثاناته ومراساته وكل ما يصدر عنه من تقارير وبيانات، ويجب عليه أن يضع الترخيص الصادر له في مكان بارز في مقره، وفي حال كان المرخص له يزاول العمل المهني من خلال (شركة مهنية) فيخضع تسمية المقر لنظام الشركات والأنظمة ذات العلاقة.

## المادة التاسعة:

يلغى الترخيص في أي من الحالات الآتية:

1- عدم توافر أي من الشروط والضوابط المنصوص عليها في المادة (الرابعة) من القواعد.

2- طلب المرخص له إلغاءه، على أن لا يكون لديه أي التزامات متعلقة لعملاء أو موظفين يعملون لديه، وللهيئة اتخاذ ما يلزم للتحقق من ذلك.

3- وفاة المرخص له.

## المادة العاشرة:

يجب على المرخص له أن يخطر الهيئة بكل تغيير يطرأ على بيانات التواصل معه وذلك خلال (ثلاثين) يوماً من تاريخ التغيير، وتعد جميع التبليغات على عنوانه الرئيس المودع في الهيئة منتجة لآثارها النظمية.

## المادة الحادية عشرة:

يلزم المرخص له -سواء كان يزاول العمل من خلال مكتب فردي أو شركة مهنية- بتزويد الهيئة سنوياً خلال فترة لا تزيد عن (٢٠) يوماً من تاريخ نهاية السنة المالية للمكتب أو الشركة المهنية، أو كلما لزم الأمر، ووفقاً للآلية التي تحددها الهيئة بالبيانات الآتية:

1- أي معلومات وبيانات تمكن الهيئة من متابعة نوعية الممارسة المهنية لمكتب المرخص له أو الشركة التي يزاول العمل المهني من خلالها، وطبيعتها ومدى التزام المكتب أو الشركة بأحكام هذه القواعد.

2- أسماء المنشآت التي يتولى تقديم الخدمات المهنية لها.

إن وزير البيئة والمياه والزراعة،

بناءً على الصلاحيات المنوحة له نظاماً

واستناداً إلى الفقرة (١) من المادة (الثانية) من اللائحة التنظيمية لمركز الملك عبد العزيز للخيل العربية الأصيلة،

بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (٣٣٧) بتاريخ ٢٠/٦/١٤٤٢هـ، ولما تقتضيه مصلحة العمل.

يقرر ما يلي:

أولاً: اعتماد ضوابط واشتراطات تسجيل الخيل العربية الأصيلة بالصيغة المرفقة للقرار.

## ضوابط وشروط تسجيل الخيول العربية الأصيلة

يشترط لطلب تبليغ الولادة لتسجيل الخيول العربية الأصيلة:

١- لا يخالف اسم الخيول الأعراف، وأن يكون لائقاً بما يتوافق مع العقائد الدينية، ولا يتعدي ٢٥ حرفاً، وأن يكون الاسم مرتبطة باسم المربط - في حال وجود مسمى مرتبط بالمركز مقدم الطلب أو رموز مختصرة للمربي.

٢- أن يكون الأب والأم للخيول مسجلين بسجلات أنساب الخيول.

٣- أن يكون طالب تسجيل الإنتاج مالكاً للفرس الأم، إلا إذا أرفق ما يثبت تنازل مالك الفرس الأم عن تسجيل الإنتاج.

٤- أن يكون موعد تبليغ الولادة خلال (٩٠) يوم من تاريخ الولادة، ويجب مراعاة الدقة في تحديد تاريخ الميلاد للإنتاج عند التسجيل.

٥- يقدم طلب التسجيل إلى المركز الإلكتروني (عبر منصة نما - خدمات أصيل) ويجب أن يشتمل على البيانات والمرافق الآتية:

أ- اسم الخيول المراد تسجيله (باللغتين العربية والإنجليزية)، على لا يكون مكرراً، ولا يرتبط بمعنى مرتبط مسجل مسبقاً، بالإضافة إلى معلومات الفحل والفرس مثل: الجنسية - إن وجد للخيول جنسية.

ب- إرفاق تنازل مالك الفرس بتسجيل الإنتاج باسم مقدم الطلب وذلك في حالة عدم ملكية مقدم الطلب للفرس الأم.

ج- في حال كان الأب غير مفتوح التشبيه: يجب إرفاق محضر تشبيه.

د- في حالة وجود نقل أجنة: يجب إرفاق المحضر الخاص بذلك.

هـ- إرفاق موافقة صاحب الفحل على تشبيه الفرس الأم وذلك في حال كان المالك آخر وغير مفتوح التشبيه.

وـ- إرفاق شهادة التشبيه مصدقة من هيئة التسجيل الخارجية المسجل بها الحصان إذا كان الحصان المشبه منه الفرس خارج المملكة.

زـ- موافقة من صاحب الفرس بتسجيل الإنتاج الخاص بها إذا كان الإنتاج عن طريق نقل الأجنة من فرس مسجلة بالمملكة.

حـ- موافقة بالتسجيل من هيئة التسجيل الخارجية مع إرفاق إثباتات تسجيل الفحل والأم وإرفاق شهادات التسجيل الخاصة بالأم والفحول المشبهة منه مع تحليل الحمض النووي لها وذلك في حالة الإنتاج عن طريق نقل أجنة من خيل خارج المملكة.

المادة الخامسة:

مسؤوليات طالب تسجيل الخيول العربية الأصيلة

يلتزم طالب التسجيل بما يلي:

١- الالتزام بصحة البيانات المقدمة للمركز.

٢- تحقيق جميع الاشتراطات الخاصة بتسجيل الخيول.

المادة السادسة:

البيت في الطلبات وإصدار شهادة التسجيل

١- يبيت المركز حيال طلب التسجيل خلال (ثلاثون يوماً) من تاريخ تقديم الطلب أو من تاريخ استيفاء المستندات الإضافية.

٢- تصدر شهادة التسجيل من قبل المركز بعد استيفاء كافة الشروط ودفع المقابل المادي المحدد خلال (ثلاثين يوماً) من تاريخ الإخبار بقبول الطلب وذلك لإتمام قبول التسجيل.

٣- للمركز إشعار التسجيل بأي وسيلة يحددها.

المادة السابعة:

مخالفات تسجيل الخيول العربية الأصيلة

يعاقب من يرتكب أي من المخالفات (الجسيمة وغير الجسيمة) المتعلقة بتسجيل الخيول العربية الأصيلة وفق أحكام اللائحة وجدول المخالفات والعقوبات.

المادة الأولى:

التعريفات

يقصد بالألفاظ والعبارات الآتية - أيها وردت في هذه الوثيقة - المعاني الموضحة أمامها. ما لم يقتضي السياق خلاف ذلك:

التنظيم: تنظيم ملك عبد العزيز للخيول العربية الأصيلة، الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (١٥٣) وتاريخ ١٤٣٩/٣/١٧هـ.

اللائحة: اللائحة التنظيمية للخيول العربية الأصيلة، الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (٣٣٧) وتاريخ ١٤٤٢/٦/٢٠هـ.

الضوابط والاشتراطات: ضوابط وشروط تسجيل الخيول العربية الأصيلة.

المركز: ملك عبد العزيز للخيول العربية الأصيلة.

الوزير: وزير البيئة والمياه والزراعة.

الخيول العربية الأصيلة: السلالات المنحدرة من الخيول العربية، بما فيها الخيول السعودية الأصل والمنشأ (خيل المؤسس): المسجلة في سجلات المركز، والموثقة في المنظمة العالمية للجوداء العربي (WAHO).

مالك الخيول: هو الشخص الطبيعي أو الاعتباري الذي تعود ملكية الخيول العربية الأصيلة له، ومسجل كمالك خيول لدى مركز عبد العزيز للخيول العربية الأصيلة، والخيول المراد بيعها مسجلة كخيول عربي أصيل باسمه.

المطلب: المكان المجهز لإيواء الخيول العربية الأصيلة ورعايتها.

شهادة التسجيل: شهادة رسمية يوضح فيها جميع البيانات المتعلقة بالخيول، وأنها من ضمن الخيول المسجلة في سجلات أنساب الخيول العربية.

شهادة التشبيه: هي وثيقة تصدر من مالك الفحل تتضمن موافقته على عملية التشبيه التي تمت من الفحل العائد ملكيته له لفرس مملوكة مالك آخر.

طلب التسجيل: المتقدم بطلب إلكتروني للمركز للحصول على موافقته ليصبح بموجبها مالكاً للخيول المراد تسجيله ضمن سجلات أنساب الخيول العربية.

الخالفة الجسيمة: المخالفات التي من شأنها أن تؤدي إلى وقوع ضرر جسيم على الإنسان، والخيول العربية الأصيلة، والمرفق العام والخاص.

المادة الثانية:

الهدف من الضوابط والاشتراطات

تهدف هذه الضوابط والاشتراطات إلى المحافظة على سلالات الخيول العربية الأصيلة عن طريق بناء قواعد معلومات إلكترونية متقدمة بما يحقق حفظ جميع وثائقها، وضبط تسجيلها.

المادة الثالثة:

الختصات المركز

يختص المركز - فيما يتعلق بتسجيل الخيول العربية الأصيلة - بما يلي:

١- فحص طلب التسجيل والتحقق من استيفاء البيانات والمستندات والشروط الالزمة للتسجيل.

٢- إصدار قراره حيال طلب التسجيل.

٣- رفض طلب التسجيل في حال عدم انطباق الاشتراطات والمتطلبات ويكون الرفض مسبباً.

٤- طلب أي مستندات إضافية من طالب التسجيل خلال (خمسة عشر يوماً) من تاريخ إخباره، وفي حال عدم استيفاء ما طلب منه خلال المهلة المحددة يعتبر طلبه كأن لم يكن.

المادة الرابعة:

شروط طلب تبليغ الولادة لتسجيل الخيول العربية الأصيلة

## قرار وزير البيئة والمياه والزراعة رقم (١٥١٣٨٥٩٦) وتاريخ ٢٠٢٤/٧/١هـ

## اعتماد ضوابط وشروط إصدار التراخيص لربط الخيول العربية الأصيلة

ثانياً: يسري العمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية، ويلجأ من يلتزم لتنفيذها والعمل بموجبه، ويلغى كل ما يتعارض معه من قرارات سابقة.

واهـ الموفق.

وزير البيئة والمياه والزراعة  
م. عبد الرحمن بن عبد المحسن الفضلي

إن وزير البيئة والمياه والزراعة

بناءً على الصالحيات المنوحة له نظاماً

واستناداً إلى الفقرة (٢) من المادة (الثانية) من اللائحة التنظيمية لمركز عبد العزيز للخيول العربية

الأصيلة، بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (٣٣٧) بتاريخ ٢٠٢٤/٦/٢٠هـ، ولما تقتضيه مصلحة العمل.

يقرر ما يلي:

أولاً: اعتماد ضوابط وشروط إصدار التراخيص لربط الخيول العربية الأصيلة بالصيغة المرفقة للقرار.



## ضوابط وشروط إقامة المزادات الخاصة بالخيل العربية الأصيلة

## المادة الرابعة:

شروط إقامة مزاد للخيل العربية الأصيلة

يشترط لإقامة المزاد الحضوري، والمزاد الإلكتروني الآتي:

## أولاً: المزاد الحضوري

- التقدم بطلب إقامة مزاد للخيل العربية الأصيلة للمركز موضحاً ومرفقاً معه التالي:
  - إرفاق سجل تجاري بنشاط البيع بالجملة للخيول.
  - ترويد المركز بعدد الخيل المراد بيعها بالمزاد وبياناتها.
  - إثبات ملكيته للخيل المراد بيعها.
  - تفويض معتمد من قبل المالك الآخرين -إن وجدوا-.
  - تحديد موقع المزاد.
- أن يقدم الطلب قبل (١٤) أربعة عشر يوماً على الأقل من إقامة المزاد.

## ثانياً: المزاد الإلكتروني

- التقدم بطلب إقامة مزاد للخيل العربية الأصيلة للمركز موضحاً ومرفقاً معه التالي:

- إرفاق سجل تجاري بنشاط البيع بالجملة للخيول.
- ترويد المركز بعدد الخيل المراد بيعها بالمزاد وبياناتها.
- إثبات ملكيته للخيل المراد بيعها.
- تفويض معتمد من قبل المالك الآخرين -إن وجدوا-.
- يجب إرفاق شهادة توثيق التجارة الإلكترونية.

- أن يقدم الطلب قبل (١٤) أربعة عشر يوماً على الأقل من إقامة المزاد.

- إرسال منظم المزاد التقرير الفني للمزاد للمركز موضحاً به الخيل المباعة وقيمتها، والخيل غير المباعة -بعد انتهاء المزاد-.

- أن يتم المزاد وفق الآلية المحددة من قبل المركز.

## المادة الخامسة:

مسؤوليات منظم مزاد الخيل العربية الأصيلة

يلتزم منظم المزاد بالتالي:

- يكون منظم المزاد مسؤولاً مسؤولية كاملة أمام المركز عن تحقيق جميع الشروط والمتطلبات الخاصة بإقامة المزاد.
- يلتزم المنظم بتوفير نسخة (مطبوعة أو إلكترونية) لكتيب المزاد؛ شريطة أن تكون جميع البيانات الخاصة

بالخيل المعروضة بالمزاد معتمدة من قبل إدارة التسجيل بالمركز، وتوفير نسخة (مطبوعة أو إلكترونية)

للمراجعة والتذيق بواسطة المركز.

- على منظم المزاد أن يوضح بكتيب المزاد جميع الشروط والأحكام الخاصة بالمزاد بشكل يسهل على المشتري قراءتها وذلك منعاً لأي لبس للمشتري.

- يلتزم المنظم بالمزاد الحضوري بتوفير جميع الخدمات والمرافق الخاصة بمزاد الخيل من إسطبلات (أيواه) وساحة عرض وموقع للمشترين.

- يلتزم المنظم بالملحق رقم ١ (نموذج بيانات الخيل المسجلة في المزاد) ويقوم بتزويدها للمركز مع طلب إقامة المزاد.

- يلتزم المنظم بتزويذ المركز بنسخة من العقد المبرم بينه وبين المالك البائع للخيل.

- إرفاق تعهد بالسماح الكامل للمركز بالإشراف على المزاد من النواحي الفنية، والنواحي الإدارية، والتنظيمية.

- يجب على المنظم استيفاء أي شرط إضافية يقرها المركز، وأي تغيير يطرأ على مجريات مزاد الخيل يجب التقدم به خطياً للمركز للدراسة والاعتماد.

- في حال المزاد الحضوري يلتزم المنظم بتوفير الخيل في موقع المزاد قبل بداية المزاد بـ٤٨ ساعة على الأقل ليتمكن المشتري من فحص الخيل.

- في حال المزاد الإلكتروني يلتزم منظم المزاد بمنح المشتري مهلة زمنية لا تقل عن ٤٨ ساعة ولا تتجاوز ٧٢ ساعة من تاريخ إتمام عملية البيع وذلك لتمكينه من فحص الخيل بواسطة طبيب بيطرى مرخص

- ويعتبر للمشتري خاللها بطلب فسخ البيع في حال ثبوت إصابة الخيل بمشكلات صحية خطيرة أو عيوب جوهرية تؤثر في سلامتها أو في قدرتها على الإنتاج أو المشاركة في رياضات الفروسية.

- إعداد التقرير الفني للمزاد، وإرساله للمركز.

## المادة السادسة:

مخالفات إقامة المزاد

يعاقب من يرتكب أي من المخالفات (الجسيمة وغير الجسيمة) المتعلقة بإقامة المزادات الخاصة بالخيل العربية الأصيلة وفق أحكام اللائحة وجداول المخالفات والعقوبات.

## المادة الأولى:

## التعريفات

يقصد بالألفاظ والعبارات الآتية -أينما وردت في هذه الوثيقة- المعاني الموضحة أمامها. -ما لم يقتضي

السياق خلاف ذلك-:

التنظيم: تنظيم ملك عبد العزيز للخيل العربية الأصيلة، الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (١٥٣) وتاريخ ١٤٣٩/٣/١٧هـ.

اللائحة: اللائحة التنظيمية للخيل العربية الأصيلة، الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (٣٣٧) وتاريخ ١٤٤٢/٦/٢هـ.

## الضوابط والشروط: ضوابط وشروط إقامة المزادات الخاصة بالخيل العربية الأصيلة.

المركز: مركز الملك عبد العزيز للخيل العربية الأصيلة.

الوزير: وزير البيئة والمياه والزراعة.

الخيل العربية الأصيلة: السلالات المنحدرة من الخيل العربية، بما فيها الخيل السعودية الأصل والمنشأ (خيل المؤسس)؛ المسجلة في سجلات المركز، والموثقة في المنظمة العالمية للجواد العربي (WAHO).

المزاد/المزادات: تقديم الخيل للمزايدة لغرض البيع لأعلى قيمة أو عطاء (حضورياً أو إلكترونياً).

شهادة توثيق التجارة الإلكترونية: يتم إصدارها عن طريق المركز السعودي للأعمال، تمكن المستثمر من توثيق ممارسة التجارة الإلكترونية وإصدار شهادة تتضمن الحسابات البنكية المرتبطة بالسجلات التجارية أو وثائق العمل الحر.

التقرير الفني للمزاد: تقرير يتم إعداده من قبل منظم المزاد موضحاً به الخيل المباعة وقيمتها، والخيل غير المباعة.

كتيب المزاد: كتيب يوضح البيانات الخاصة بالخيل المعروضة بالمزاد معتمدة من قبل إدارة التسجيل بالمركز، ويوضح جميع الشروط والأحكام الخاصة بالmızاد.

منظّم المزاد: هو الشخص/الأشخاص الطبيعي، أو الاعتباري المسؤول عن تنظيم مزادات الخيل العربية الأصيلة.

الشرفين: هم الأشخاص المعينين بالإشراف على مزادات الخيل العربية الأصيلة، ويقوم المركز بتعيينهم للإشراف على تنظيم المزاد.

مالك الخيل: هو الشخص الطبيعي أو الاعتباري الذي تعود ملكية الخيل العربية الأصيلة له، ومسجل كمالك خيل لدى مركز الملك عبد العزيز للخيل العربية الأصيلة، والخيل المراد بيعها مسجلة كخيل عربي أصيل باسمه.

الخالفة الجسيمة: المخالفات التي من شأنها أن تؤدي إلى وقوع ضرر جسيم على الإنسان، والخيل العربية الأصيلة، والمرفق العام والخاص.

## المادة الثانية:

## الهدف من الضوابط والشروط

تهدف هذه الضوابط والشروط إلى:

- إتاحة عملية البيع والشراء للخيل العربية الأصيلة ضمن نطاق أوسع.

- ضمان وصول إعلان إقامة مزاد الخيل إلى كافة أهل الخيل العربية الأصيلة وعشاقها داخل وخارج المملكة.

- تسهيل وضمان عملية البيع والشراء للخيل العربية الأصيلة.

- ضمان بأن المزاد يقع تحت قوانين وشروط وأحكام في مصلحة البائع والمشتري.

- توفير الوقت والجهد على البائع والمشتري.

- تسويق الخيل العربية الأصيلة بطرق تعود بالنفع على البائع والمشتري والمهتم بها ويوفر احتياجاتهم.

- يساعد على نشر سوق الخيل العربية الأصيلة في المجتمع.

## المادة الثالثة:

## الختصات المركز

يختص المركز -فيما يتعلق بإقامة المزادات الخاصة بالخيل العربية الأصيلة- بالتالي:

- الإشراف بالكامل على مزادات الخيل العربية الأصيلة.

- مراجعة واعتماد بيانات الخيل العربية الأصيلة المعروضة في المزاد.

- من التراخيص والشروط الالزامية لإقامة المزاد.

## ضوابط وشروط إقامة المزادات الخاصة بالخيل العربية الأصيلة .. تتمة

## الملحق (١)

نموذج بيانات الخيل العربية الأصيلة المسجلة في المزاد			
اختيارية <input checked="" type="checkbox"/>	رقم التسجيل	تاريخ الميلاد	اسم الخيل
معلومات إضافية عن الخيل			
•			
•			
•			

## إيضاحات:

يتم تعبئة النموذج لكل خيل عربية أصيلة بشكل منفرد.  
البيانات (اسم الخيل - تاريخ الميلاد - رقم التسجيل) تعتبر بيانات إلزامية لتسجيل الخيل العربية الأصيلة في المزاد.  
المعلومات الإضافية عن الخيل العربية الأصيلة تعتبر بيانات اختيارية؛ ولا يلزم تعبئتها، ومنها -على سبيل المثال-: الإنجازات - البطولات المشاركة فيها الخيل - اللقاحات، وغيرها.

## قرار وزير البيئة والمياه والزراعة رقم (١٥٣٨٦٨٣) وتاريخ ٠٧/٠٧/١٤٤٧هـ

## اعتماد ضوابط وشروط إقامة رياضة الفروسية الخاصة بالخيل العربية الأصيلة وتنظيمها

إن وزير البيئة والمياه والزراعة

بناءً على الصلاحيات الممنوحة له نظاماً

ثانياً: يسري العمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية، ويُبلغ من يلزم لتنفيذه والعمل بموجبه، ويلغى كل ما يتعارض معه من قرارات سابقة.  
واهـ الموقـ.

واستناداً إلى الفقرة (٤) من المادة (الثانية) من اللائحة التنظيمية لمركز الملك عبد العزيز للخيل العربية الأصيلة، بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (٣٣٧) بتاريخ ٢٠/٦/١٤٤٢هـ، وما تقتضيه مصلحة العمل.

يقرر ما يلي:

وزير البيئة والمياه والزراعة  
م. عبدالرحمن بن عبد المحسن الفضلي

أولاً: اعتماد ضوابط وشروط إقامة رياضة الفروسية الخاصة بالخيل العربية الأصيلة، وتنظيمها

## ضوابط وشروط إقامة رياضة الفروسية الخاصة بالخيل العربية الأصيلة وتنظيمها

المادة الأولى:

التعريفات

يقصد بالألفاظ والعبارات الآتية -أينما وردت في هذه الوثيقة- المعاني الموضحة أمامها، ما لم يقتضي

السياق خلاف ذلك:

التنظيم: تنظيم مركز الملك عبد العزيز للخيل العربية الأصيلة الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (١٥٣) وتاريخ ١٤٣٩/٣/١٧هـ.

اللائحة: اللائحة التنظيمية للخيل العربية الأصيلة، الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (٣٣٧) وتاريخ ١٤٤٢/٦/٢٠هـ.

الضوابط والشروط: ضوابط وشروط إقامة رياضة الفروسية الخاصة بالخيل العربية الأصيلة، وتنظيمها.

المركز: مركز الملك عبد العزيز للخيل العربية الأصيلة.

الوزير: وزير البيئة والمياه والزراعة.

الخيل العربية الأصيلة: السلالات المنحدرة من الخيل العربية، بما فيها الخيل السعودية الأصل والمنشأ (خيل المؤسس): المسجلة في سجلات المركز، والموثقة في المنظمة العالمية للجوداد العربي (WAHO).

الإيكاهو: منظمة المؤتمر الأوروبي لمنظمات الخيل العربية

ECAHO - European Conference of Arab Horse Organizations

واهـ: المنظمة العالمية للجوداد العربي

WAHO - World Arabian Horse Organization

مالك الخيل: هو الشخص الطبيعي أو الاعتباري الذي تعود ملكية الخيل العربية الأصيلة له، ومسجل كمالك خيل لدى مركز الملك عبد العزيز للخيل العربية الأصيلة، والخيل المراد بيعها مسجلة كخيل عربي أصيل باسمه.

رياضة الفروسية: مسابقات العروض والجمال وغيرها، الخاصة بالخيل العربية الأصيلة.

المنظم: الشخص الطبيعي أو المعنوي المسؤول عن تنظيم رياضة الفروسية.

السائـ: الشخص المختص بالقيام بأعمال الرعاية اليومية للخيل.

الروـزـاتـ: قـاشـ أوـ كـرـتونـ مـقـوىـ يـعـلـقـ عـلـىـ رـشـمـةـ الـخـيلـ الـعـرـبـيـةـ الـأـصـيـلـةـ المتـوـجـهـ مـعـ الـفـائـزـينـ.

الـرـسـمـيـيـنـ: الـحـكـامـ، وـمـدـرـاءـ الـمـيدـانـ، وـأـعـضـاءـ لـجـنـةـ الرـقـابـةـ وـالـانـضـبـاطـ؛ الـمـعـتـدـمـيـنـ لـدـىـ مـنـظـمـةـ الإـيـكاـهـوـ.

الـلـجـانـ: الـلـجـانـ الـعـامـلـةـ فـيـ الـبـطـوـلـةـ -أـيـاـ كـانـ مـسـماـهـ-.

الـخـالـفـةـ الـجـسـيـمـةـ: الـمـخـالـفـاتـ الـتـيـ مـنـ شـائـنـهـ أـنـ تـؤـدـيـ إـلـىـ وـقـوعـ ضـرـرـ جـسـيمـ عـلـىـ الـإـنـسـانـ، وـالـخـيلـ الـعـرـبـيـةـ الـأـصـيـلـةـ، وـالـمـرـفـقـ الـعـامـ وـالـخـاصـ.

المادة الثانية:

الهدف من الضوابط والشروط

تهـدـفـ هـذـهـ الضـوـابـطـ وـالـشـرـطـاتـ إـلـىـ

١ـ تنـظـيمـ رـياـضـةـ الفـرـوـسـيـةـ.

٢ـ الحـفـاظـ عـلـىـ اـسـتـمـارـيـةـ إـقـامـةـ رـياـضـةـ الفـرـوـسـيـةـ لـرـفـعـ جـوـدـةـ إـنـتـاجـ الـخـيلـ.

٣ـ رـفـعـ جـوـدـةـ إـقـامـةـ رـياـضـةـ الفـرـوـسـيـةـ.



## ضوابط وشروط إقامة رياضة الفروسية الخاصة بالخيل العربية الأصيلة وتنظيمها .. تتمة

مراجعة بيانات السداد من خلال حسابه البنكي المعلن وتكون المراجعة مسؤoliته الخاصة، وفي حال تم سداد رسوم الاشتراك وتم استبعاده ولم يسجل في كatalog العرض يحق للمالك المشترك استرجاع الرسوم من المنظم، ويحق للمركز تسجيل الخيل المستوفى الشروط، ولا يحق للمنظم استبعاد أي خيل مكتملة الشروط.

### المادة السابعة:

#### الرسميون

يتم اختيار الرسميين من قبل المركز، ويتم تحديدهم حسب التصنيف لمنظمة الإيكاهو، وبالنسبة للبطولات فئة قمة العروض أو بطولة كأس العالم فيتم التنسيق مع المنظم لاختيار الرسميين.

### المادة الثامنة:

#### إخلاء مسؤولية

لا يحق للمنظم البطولة المتصح له من قبل المركز مطالبة المركز بأي تعويضات أو خسائر مالية لحقت به جراء إقامة البطولة.

### المادة التاسعة:

#### مخالفات إقامة رياضة الفروسية

يعاقب من يرتكب أي من المخالفات (الجسيمة وغير الجسيمة) المتعلقة بإقامة رياضة الفروسية الخاصة بالخيل العربية الأصيلة وفق أحكام اللائحة وجدول المخالفات والعقوبات.

٨- التزاماته المتعلقة بـ(البطولات الدولية)

يلتزم المنظم بأحكام الفقرة (ثانية) من المادة (الرابعة) من هذه الوثيقة.

٩- أحكام خاتمية متعلقة بـ(الالتزامات المنظم):

أ- على المنظم الالتزام بجميع ما يصدره المركز من تعليمات.

ب- اختيار الموسيقى الخاصة بالبطولة مسؤoliة المنظم، ويجب ألا تحتوي على صخب، أو تشير إلى نعرات أو عنصرية، وتكون مناسبة لحركة الخيل.

ج- الالتزام بالأنظمة واللوائح النافذة في المملكة.

د- عدم الإساءة للأشخاص، أو الهيئات الحكومية، أو الجهات الخاصة بأي شكل من الأشكال.

هـ- اتخاذ كافة وسائل الأمن والسلامة خلال إقامة البطولة.

### المادة السادسة:

#### نماذج الاشتراك والرسوم

نماذج الاشتراك في البطولة يجب الموافقة عليها مسبقاً من قبل المركز.

بـ- يحق للمنظم تحديد رسوم اشتراك الخيل في البطولة، وتكون الرسوم حسب المتعارف عليه وبناءً على فئة البطولة، ويحق للمركز رفض قيمة الرسوم إذا كانت مبالغ فيها، واقتراح الرسوم المناسبة.

جـ- المركز غير مسؤول عن تحصيل رسوم الاشتراك، وبعد انتهاء فترة التسجيل بالبطولة يقوم المركز مباشرةً برفع بيان للمنظم بأسماء الخيل المشاركة موضحاً به من قام بالسداد ومن لم يسدد، وعلى المنظم

## قرار وزير البيئة والمياه والزراعة رقم (١٥٣٨٦٢) وتاريخ ٠٧/٠٧/١٤٤٧هـ

## اعتماد ضوابط وشروط استيراد الخيل العربية الأصيلة

ثانياً: يسري العمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية، ويبلغ من يلزم لتنفيذه والعمل بموجبه، ويلغى كل ما يتعارض معه من قرارات سابقة.

واهـ الموفق.

وزير البيئة والمياه والزراعة

مـ. عبدالرحمن بن عبدالمحسن الفضلي

إن وزير البيئة والمياه والزراعة

بناءً على الصالحيات الممنوحة له نظاماً

واستناداً إلى الفقرة (٣) من المادة (الثانية) من اللائحة التنظيمية لمركز الملك عبدالعزيز للخيل العربية الأصيلة، بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (٣٣٧) بتاريخ ٢٠/٦/١٤٤٢هـ، ولما تقتضيه مصلحة العمل.

يقرر ما يلي:

أولاً: اعتماد ضوابط وشروط استيراد الخيل العربية الأصيلة بالصيغة المرفقة للقرار.

## ضوابط وشروط استيراد الخيل العربية الأصيلة أو تصديرها

### المادة الأولى:

#### التعريفات

يقصد بالألفاظ والعبارات الآتية -أينما وردت في هذه الوثيقة- المعاني الموضحة أمامها -ما لم يقتضي السياق خلاف ذلك-:

التنظيم: تنظيم مركز الملك عبدالعزيز للخيل العربية الأصيلة، الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (١٥٣) وتاريخ ١٤٣٩/٣/١٧هـ.

اللائحة: اللائحة التنظيمية للخيل العربية الأصيلة، الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (٣٣٧) وتاريخ ٢٠/٦/١٤٤٢هـ.

الضوابط والشروط: ضوابط وشروط استيراد الخيل العربية الأصيلة أو تصديرها.

المركز: مركز الملك عبدالعزيز للخيل العربية الأصيلة.

الوزير: وزير البيئة والمياه والزراعة.

الخيل العربية الأصيلة: السلالات المنحدرة من الخيل العربية، بما فيها الخيل السعودية الأصل والمنشأ (خيل المؤسس)؛ المسجلة في سجلات المركز، والمؤثثة في المنظمة العالمية للجودة العربي (WAHO).

الاستيراد: السماح بدخول الخيل من خارج المملكة إلى داخلها.

التصدير: السماح بخروج الخيل من داخل المملكة إلى خارجها.

طالب الاستيراد أو التصدير: المقدم بطلب إلكتروني للمركز للحصول على موافقته مبدئية لاستيراد أو تصدير خيل.

شهادة التسجيل: شهادة رسمية يوضح فيها جميع البيانات المتعلقة بالخيل، وأنها من ضمن الخيل المسجلة في سجلات أنساب الخيل العربية.

### المادة الثانية:

#### احتياطات المركز

يختص المركز -فيما يتعلق باستيراد وتصدير الخيل العربية الأصيلة- بـ:

١- الموافقة المبدئية على استيراد أو تصدیر الخيل.

٢- طلب أي مستندات إضافية من طالب الاستيراد أو التصدیر.

### المادة الثالثة:

#### شروط طلب استيراد أو تصدیر الخيل العربية الأصيلة

يشترط لطلب استيراد أو تصدیر الخيل العربية الأصيلة:

أولاً: الاستيراد

## ضوابط وشروط استيراد الخيول العربية الأصيلة أو تصديرها .. تتمة

- ١- يقدم طلب الاستيراد إلى المركز الإلكتروني (عبر منصة نما - خدمات أصيل) ويجب أن يشتمل على البيانات والمرفقات الآتية:
- أ- صورة جواز السفر للخيول العربية الأصيلة المستوردة أو شهادة التسجيل بالبلد المصدرة للخيول.
  - ب- إرفاق شهادة تشبيه، إذا كانت الخيول (لماح).
- ٢- أن يقدم الطلب قبل (٣٠) ثلاثة أيام على الأقل من التصدير.
- المادة الخامسة:**
- مسؤوليات طالب استيراد أو تصدير الخيول العربية الأصيلة يلتزم طالب التسجيل بال التالي:
- الالتزام بمراجعة المحجر الدولي للخيول بالخطاب الصادر من المركز بالموافقة على استيراد أو تصدير الخيول: لاستكمال الإجراءات الالزامية.
- المادة السادسة:**
- مخالفات استيراد الخيول العربية الأصيلة أو تصديرها يعاقب من يرتكب أي من المخالفات (الجسيمة وغير الجسيمة) المتعلقة باستيراد الخيول العربية الأصيلة أو تصديرها وفق أحكام اللائحة وجدول المخالفات والعقوبات.

## قرار مجلس إدارة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك رقم (٢٥٠٦٠٧) وتاريخ ٨/٧/٢٠٢٥هـ

## الموافقة على ضوابط الإفصاح الطوعي للتجاوز عن المخالفات الجمركية

يُقرّر ما يلي:

أولاً: الموافقة على ضوابط الإفصاح الطوعي للتجاوز عن المخالفات الجمركية، وفقاً للصيغة المرافقة لهذا القرار.

ثانياً: يُعمل بهذا القرار فور صدوره، ويبلغ من يلزم لتنفيذها.

وأهـ الموفق.

إن مجلس إدارة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك «المجلس»

وبناءً على الصالحيات المخولة له في المادة (الخامسة) من تنظيم الهيئة الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (٥٧٠) وتاريخ ٢٠٢٥/١٠/٥ وبعد الاطلاع على قرار المجلس رقم (٢٥٠٥١٠) وتاريخ ٢٠٢٥/١٠/٥.

## ضوابط الإفصاح الطوعي للتجاوز عن المخالفات الجمركية

- المادة الثالثة:**
- شروط قبول الإفصاح للهيئة التجاوز كلياً عن المخالفات محل الإفصاح وفقاً لالاشتراطات التالية:
- ١- تقديم طلب الإفصاح الطوعي عند اكتشاف أي خطأ أو نقص أو مخالفات في البيانات الجمركية أو الإفصاحات والإقرارات الأخرى التي تدخل في نطاق هذه الضوابط.
  - ٢- استثناءً لما ورد في الفقرة (٢) من المادة الثانية، يجوز للهيئة التجاوز عن المخالفات في حال تقديم المكلف الذي تم إشعاره ببدء عملية التدقيق اللاحق بطلب الإفصاح الطوعي خلال المدة المشار لها في الإشعار.
  - ٣- أن يكون الطلب مستوفياً للمعلومات الآتية:
    - أ- معلومات البيان الجمركي والإفصاحات والإقرارات الالزامية.
    - ب- وصف المخالفة وطبيعة الأخطاء المرتكبة والفروقات المرتبطة بها.
    - ج- إرفاق المستندات ذات العلاقة.
    - د- أي معلومات أخرى تطلبها الهيئة.
- ٤- سداد المستحقات والفروقات المرتبطة بالمخالفات التي تم الإفصاح عنها طوعاً، وذلك في موعد أقصاه (٣٠) ثلاثة أيام من تاريخ إشعار الهيئة المكلف بالطاعة المالية.

## آلية تقديم طلب الإفصاح

يتم تقديم طلب الإفصاح الطوعي وفقاً لما يلي:

- ١- يقدم طلب الإفصاح الطوعي من المكلف أو من يفوضه عبر موقع الهيئة الإلكتروني من خلال تعبئة نموذج الإفصاح المعتمد وإرفاق المستندات الالزامية.
- ٢- تدرس الهيئة الطلب المكتمل وتصدر قرارها خلال مدة لا تتجاوز (٣٠) ثلاثة أيام.

## المادة الخامسة:

## أحكام ختامية

- ١- للهيئة اتخاذ الإجراءات الالزامية والاستناد على المعلومات المقدمة في الطلب أو مرافقته عند عدم سداد المطالبة المالية خلال المدة الموضحة في المادة (الثالثة) من الضوابط.
- ٢- في حال تبين أن المخالفة التي تم تقديم طلب الإفصاح بشأنها تعد من حالات التهريب الجمركي، فيتم التعامل معها وفق أحكام عقد التسوية الصالحة.

- ٣- في حال ضبط الهيئة أي مخالفة أخرى لم يتم الإفصاح عنها في طلب الإفصاح الطوعي، يتم التعامل مع هذه المخالفات بشكل مستقل.

## المادة السادسة:

## البيان

تصدر هذه الضوابط وتعديل بقرار من مجلس إدارة الهيئة، وتكون نافذة بعد مضي (٣٠) ثلاثة أيام من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية.

## المقدمة

صدر نظام الجمارك الموحد لدول الخليج العربي بموجب المرسوم الملكي رقم (٤١) وتاريخ ١١/٣/١٤٢٣هـ، ليشكل إطاراً موحداً يهدف إلى توحيد الأنظمة والإجراءات الجمركية بين دول المجلس، وبما ينسجم مع الاتفاقيات الدولية ذات الصلة بالعمل الجمركي وبما يعزز كفاءة العمل الجمركي وتنيسير حركة التجارة.

وانطلاقاً من حرص الهيئة على ترسیخ مبادئ الشفافية والامتثال، وتنيسير الإجراءات الجمركية، وتحفيز الالتزام الطوعي المكفلين، فقد أعدت الهيئة ضوابط الإفصاح الطوعي للتجاوز عن المخالفات الجمركية لتنظيم آلية الاستفادة من التجاوز الكلي عن المخالفات الجمركية وفق الاشتراطات الموضحة بهذه الضوابط.

## المادة الأولى:

## التعريفات

يقصد بالألفاظ والمصطلحات الآتية -أينما وردت في هذه الضوابط- المعاني المبينة أمام كل منها أو وفقاً لما ورد في النظام واللائحة، ما لم يقتضي السياق غير ذلك:

**الهيئة:** هيئة الزكاة والضريبة والجمارك.

**النظام:** نظام «قانون» الجمارك الموحد لدول الخليج العربي الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٤١) وتاريخ ١١/٣/١٤٢٣هـ، وتعديلاته.

**اللائحة:** اللائحة التنفيذية للنظام الصادرة بالقرار الوزاري رقم (٢٧٤٨) وتاريخ ٢١/٨/١٤٣٦هـ، وتعديلاتها.

**الضوابط:** ضوابط الإفصاح الطوعي للتجاوز عن المخالفات الجمركية.

**الإفصاح الطوعي:** إجراء طوعي يقوم به المكلف -أو من يفوضه- وذلك بالإبلاغ عن المخالفات الجمركية المرتكبة من قبله والتصرّف عن المعلومات المتعلقة في الإقرارات والبيانات الجمركية قبل اكتشافها من قبل الهيئة.

**الرسوم الجمركية:** المبالغ التي تحصل من قبل الهيئة على البضائع وفق أحكام النظام.

**المخالفات:** هي المخالفات الواردة في النظام واللائحة والتي يترتب عليها فرض غرامات مالية.

**المكلف:** الشخص الطبيعي أو الاعتباري الذي له صلة بالعمليات الجمركية وتترتب عليه التزامات نظامية.

## المادة الثانية:

## نطاق التطبيق

تطبق أحكام هذه الضوابط على كل من ارتكب أيّاً من المخالفات الجمركية المتعلقة بالبيانات الجمركية أو الإفصاحات والإقرارات ذات الصلة بالمخالفات المنصوص عليها في المادة (١٤١) من النظام، وذلك بمتkin المكلفين من القيام بالإفصاح عن أخطاء وتجاوزات تم ارتكابها وفق الشروط الموضحة في هذه الضوابط ويستثنى من ذلك ما يلي:

- ١- حالات التهريب الجمركي وما في حكمه وفقاً للمادتين (١٤٢) و(١٤٣) من النظام.

- ٢- الحالات التي تباشر فيها الهيئة أي إجراء نظامي يتعلق بالمخالفة، بما في ذلك البدء بعملية التفتيش أو التحقيق أو إجراءات الضبط للمخالفات.

## استثمار م الواقع

تعلن إدارة مدينة الملك خالد العسكرية للتشغيل والصيانة بحفر الباطن عن طرح عدد (١٩) موقعاً لاستئجار بمدينة الملك خالد العسكرية حسب الجدول التالي:

م	المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراستة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	سوبر ماركت - عدد (٤)	٢٠٢٦/٠١/١٠	٥٠٠ ريال	الأحد ١٤٤٧/٨/٢٧ مسأء (٢٠٠٠)	الإثنين ١٤٤٧/٨/٢٨ صباحاً (١١:٠٠)
٢	سوبر ماركت (هايبر)				
٣	مخبز وفوال				
٤	بوفيه - عدد (٢)				
٥	كوفي شوب				
٦	كافتيريا - عدد (٣)				
٧	مطعم - عدد (٤)				
٨	محامص ومطاحن				
٩	خضار وفواكه				
١٠	مخبز وحلويات				

- لاستفسارات: إدارة مدينة الملك خالد العسكرية للتشغيل والصيانة - هاتف: (٠١٣٧٨٧٤٠١١) - (٠١٣٧٨٧٤٠٤٠).

تعلن أمانة محافظة جدة عن طرح المزايدة التالية:

المزايدة	قيمة الكراستة	مدة العقد	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
تجير القطعتين رقم: (٢٧ - ٢٨) بمساحة: (٢م١٨٣,٧٧٨,٧٥) لإقامة مشروع مستودعات مفتوحة (مكشوفة) بحدي المسرة ببلدية الجنوب الفرعية (إنشاء وتشغيل وصيانة)	٥٠٠ ريال	٧ سنوات	الأربعاء ٢٠٢٦/٣/٤ صباحاً (١١:٣٠)	الأربعاء ٢٠٢٦/٣/٤ صباحاً (١١:٣٠)

- آخر موعد لتقديم العطاءات المالية: حسب ما هو مدون في بوابة الاستثمار في المدن السعودية (فرص).

- يمكن للمستثمرين تقديم الاستفسارات أو الاستيضاحات بإحدى الطرق التالية:

١. التوجه إلى الإدارة العامة لتنمية الاستثمار في مقر وكالة الاستثمار بمبنى شركة جدة الواقع على شارع المعادي بحدي الرويس - الدور الثالث.

٢. تقديم خطاب رسمي من خلال خدمة تقديم معاملة إلكترونية على موقع أمانة محافظة جدة موجهاً إلى إدارة العامة لتنمية الاستثمار، موضحاً به الاستفسار مع ضرورة الإشارة إلى اسم المزايدة.

## استثمار م الواقع

تعلن إدارة مدينة الملك خالد العسكرية للتشغيل والصيانة بحفر الباطن عن طرح عدد (١٥) موقعاً للاستئجار بمدينة الملك خالد العسكرية حسب الجدول التالي:

المنافسة	م	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
بتك تجاري - عدد (٢)	١				
صيانة ونظافة المنازل	٢				
مركز طبي (تجميل - جلدية - أسنان)	٣				
معلم حاسب آلي ولغة إنجليزية	٤				
معلم تجميل نسائي	٥				
ورشة سيارات	٦				
خدمات بريد سريع	٧				
تأجير سيارات	٨				
مجمع اتصالات	٩				
مفروشات	١٠				
مستلزمات العناية والتجميل	١١				
محطة محروقات وملحقاتها	١٢				
روضة أطفال	١٣				
صيانة وبيع الحاسوب الآلي	١٤				

للاستفسارات: إدارة مدينة الملك خالد العسكرية للتشغيل والصيانة - هاتف: (٠١٣٧٨٧٤٠٤٠) - (٠١٣٧٨٧٤٠١١).

تعلن إدارة التشغيل والصيانة بالطائف عن طرح المنافسة التالية:

المنافسة	قيمة الكراسة	رقم المنافسة	نوع العملية	المدة التنافسية	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
موقع تجارية (أجهزة بيع ذاتي) المساحة: (٢٢م٢) عدد المواقع: (٦٦) متفرقة بوحدات منطقة الطائف	٢٠٠ ريال	٤٤٧/٣	تأجير موقع	٥ سنوات	الأربعاء - ١٤٤٧/٩/١٥	الخميس - ١٤٤٧/٩/١٦

- الموقع: إدارة التشغيل والصيانة بالطائف - قسم الاستثمار - هاتف: (٠١٢٧٣٨٠٦٦٤) تحويلة: (٢٥٤).  
- لا تتم المراجعة إلا لصاحب المؤسسة أو الشركة أو إحضار تفويض للمندوب المكلف بالمراجعة مصدق من الغرفة التجارية.

## استثمار موقع

تعلن قاعدة الأمير سلطان الجوية عن طرح المزایدات التالية:

م	المزايدة	الرقم	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	تأجير موقع ثلاجات خدمة ذاتية (٤)	٥٠٠٠		
٢	تأجير بوفية بالمنطقة الإدارية	٥٠٠١		
٣	تأجير موقع حلاق - حي الأمير سلطان	٥٠٠٢		
٤	تأجير موقع وجبات سريعة بالمنطقة السكنية	٥٠٠٣		
٥	تأجير موقع بوفية - جناح التدريب	٥٠٠٤		
٦	استثمار وتأهيل وتصميم محطة وقود وملحقاتها	٥٠٠٥		
٧	تأجير موقع كوفي شوب	٤٠٤٨		
٨	تأجير موقع خيات بدل عسكرية	٥٠٠٦		
٩	تأجير موقع محامص وعطارة	٥٠٠٧		

- استلام الوثائق من قاعدة الأمير سلطان الجوية بالخرج - جناح الإمدادات - قسم العقود والمشتريات.  
- للاستفسارات هاتف: (٠١١٥١٤٢٠١٦) - (٠١١٥١٤٢٠٣١).

## نزع ملكية

يعلن الأمن العام عن طرح المناقصتين التاليتين:

م	المناقصة	رقم المناقصة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	تأجير موقع استثماري بمدينة تدريب الأمن العام بمنطقة حائل	١٤٤٦/١٤٤٥/١٧	١٤٤٧/٨/٢٣ هـ (٩:٠٠) صباحاً	١٤٤٦/١٤٤٥/١٧
٢	تأجير موقع استثمارية بمدينة الأمنية للقوات الخاصة لأمن الحج والعمرة بمنطقة المدينة المنورة	١٤٤٦/١٤٤٥/٢٠		



- للحصول على كراسة الشروط بمقر الأمن العام الجديد في مدينة تدريب الأمن العام في الرياض - الإدارية العامة للمشتريات والعقود.  
- تقديم العطاءات والضمادات البنكية في ظرف مغلق ومحفظ بالشمع الأحمر، وذلك بمقر الأمن العام الجديد في مدينة تدريب الأمن العام في الرياض - الإدارية العامة للمشتريات والعقود.  
- قيمة الكراسة: مجاناً.

## استثمار موقع

تعلن إدارة مدينة الملك خالد العسكرية للتشغيل والصيانة بحفر الباطن عن طرح عدد (١٧) موقعاً للاستئجار بمدينة الملك خالد العسكرية حسب الجدول التالي:

م	المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	صالون حلاقة - عدد (٢)				
٢	مغسلة ملابس - عدد (٤)				
٣	خياط ومستلزمات رجالية				
٤	خياط بدل عسكرية				
٥	ملابس وخياط نسائي				
٦	مركز تخفيضات - عدد (٣)	٢٠٢٦/٠٢/١٠	٥٠٠ ريال	الأحد ١٤٤٧/٨/٢٧ مسأة (٢٠٠٠)	الإثنين ١٤٤٧/٨/٢٨ صباحاً (١١:٠٠)
٧	استوديو تصوير				
٨	نظارات				
٩	مكتبة وخدمات طالب				
١٠	عطور وكماليات				
١١	مركز تخفيضات وخياط نسائي				

- للاستفسارات: إدارة مدينة الملك خالد العسكرية للتشغيل والصيانة - هاتف: (٠١٣٧٨٧٤٠١١) - (٠١٣٧٨٧٤٠٤٠).

## بيع رجيع

- موعد فتح العروض: الإثنين ١٤٤٧/٨/٢٨ الموافق ٢٠٢٦/٢/١٦، على منصة اعتماد (لا يلزم حضور المتقديم للمزاد).
- من رست عليه المزايدة يجب زيادة ضمانه البنكي إلى (٥٪) من قيمة عرضه، وذلك خلال خمسة عشر يوم عمل من تاريخ الترسية، وفي حال انتهاء تلك المدة فلا يعاد له الضمان الابتدائي، ويتم التفاوض مع أصحاب العروض الأخرى بالترتيب - للوصول إلى سعر من رست عليه المزايدة.
- يجب سداد كامل قيمة المتقولات (العدادات وملحقاتها) بالزيادة خلال مدة عشرة أيام من تاريخ الترسية، وفي حال عدم سداد قيمة المتقولات فلا يعاد له الضمان الابتدائي ويتم التفاوض مع أصحاب العروض الأخرى - بالترتيب - للوصول إلى سعر من رست عليه المزايدة.
- يلتزم المشتري بنقل المتقولات من الموقع خلال مدة لا تزيد على خمسة عشر يوماً من تاريخ السداد، وفي حالة التأخر عن نقلها فلا يفرج عن ضمانه حتى يتم نقلها وتحمليه قيمة أجرة التخزين.
- يحق للفرع إلغاء المزايدة قبل وبعد تقديم العروض في حال عدم اكتمال الاشتراطات أو اقتضت المصلحة العامة ذلك.
- يعطى للمشتري إخلاء طرف بعد التأكيد من نقل المتقولات من الموقع ليتم الإفراج عن الضمان البنكي.
- لا يتحمل الفرع مسؤولية الأصناف بعد سداد قيمتها.
- لا يتحمل الفرع أي مبالغ مالية مترتبة عن نقل المتقولات من الموقع.
- لا يتحمل الفرع ما يحدث للمتقولات المباعة من فقدان أو تلف في حالة التأخر عن نقلها وإخراجها من الموقع.
- طلب من جانب الجهة الحكومية دون الحاجة إلى حكم قضائي أو قرار هيئة التحكيم، علماً بأنه لن ينظر في العرض الذي لم يرفق الضمان البنكي أو يرفق ضماناً يقل قدره عن (٢٪) من قيمة العرض.
- آخر موعد لتقديم العروض: الأحد ١٤٤٧/٨/٢٧ الموافق ٢٠٢٦/٢/١٥، على منصة اعتماد.
- 